

الفتاوى - المعاملات - الخطبة والنكاح - الفتوى ٥١٠ : لماذا يجوز للرجل المسلم أن يتزوج من امرأة أجنبية ولا يجوز للمرأة ذلك؟.

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠١١-٠٨-٢٨

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لماذا يجوز للرجل المسلم أن يتزوج من امرأة أجنبية ولا يجوز للمرأة المسلمة أن تتزوج من أجنبي وغير مسلم؟.

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيديكم بما يلي:

الأصل في الجواب أن أقول لك لأن الله تعالى سمح بهذا ولم يسمح بذاك.

أما إن أردت حكمة فالجواب أن المسلم حين يتزوج امرأة من أهل الكتاب نصرانية مثلاً فإنه يؤمن بنبيها عيسى ويؤمن بكتاب انزل عليه وهو الإنجيل....

أما حينما تتزوج المسلمة نصرانياً فإنها تؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن أما هو فلا يؤمن بهما وهنا تبدأ المشكلات...

هذا فضلاً عن أن القوامة للرجل فإن تزوج امرأة من أهل الكتاب ربي أولاده على الإسلام والعكس ليس صحيحاً.

والحمد لله رب العالمين